

شرح الأخبار

[486] لا تحل لهم الصدقة: آل [علي] (1)، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل عباس. [858] يحيى بن سلام، باسناده، عن أبي هريرة، قال: أتني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله بتمر من تمر الصدقة، فأمر فيه بأمره. وكان الحسن عليه السلام بين يديه فأخذ ثمرة من ذلك التمر - وهو يومئذ طفل صغير - فجعل يلوكها ولم يره رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله واحتمله على عاتقه، فجعل لعابه يسيل عليه، فنظر إليه، فإذا التمر في فيه، فانتزعها منه، فألقاها في التمر، وقال: إن آل محمد لا يأكلون الصدقة. [859] الليث بن سعد، باسناده، عن عائشة، قالت: ذبح رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله بقرة في حجة الوداع، وقال: هذه عن حج من آل محمد. [860] جندل بن والقة (2)، باسناده، عن أبي رافع، أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين عظيمين أقرنين أملحين، فإذا صلى وخطب دعا بأحدهما وهو في المصلي فذبحه بيده، ثم يقول: اللهم هذا عن امتي جميعا " من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ، ثم يوتى بالآخر فذبحه بيده، ثم يقول: اللهم هذا عن محمد وآل محمد. فمكثوا سنين ليس أحدهم يضحي، قد كفاهم رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله المؤونة. [861] الليث بن سعد، باسناده، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي (3)، قال: إن ربيعة بن الحارث وعباس بن عبد المطلب قالا _____ (1) هكذا صحناه وفي الأصل: آل محمد. (2) وفي نسخة و: ابن فاق. (3) من أشرف قريش من أهل المدينة، ولد 9 هـ أمه هند اخت معاوية، هرب إلى عمان وتوفي بها 84 هـ. [*]
